



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (113) لسنة 2021 ميلادية
بتسمية رئيس جهاز الحرس البلدي

مجلس الوزراء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016م بشأن إعادة تنظيم جهاز الحرس البلدي.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس/2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (149) لسنة 2006م بإنشاء جهاز الحرس البلدي.
- وعلى كتاب السيد / وزير الحكم المحلي رقم (ح.م/612/1) المؤرخ في 06/06/2021م.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (76) المؤرخ في 10/06/2021م.
- وعلى كتاب السيد / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ في 25/05/2021م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021م.

ق ر ر

مادة (1)

يسمى عميد / رجب أحمد مصطفى قطوسة، رئيسا لجهاز الحرس البلدي .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

Amiri
مجلس الوزراء

